

سنن ابن ماجه

3159 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن ابن عباس عن أبيه عن عائشة قالت إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي لجهد الناس ثم رخص فيها . [3159 - ش - (عن لحوم الأضاحي) أي عن ادخارها . (لجهد الناس) الجهد المشقة أي الشدة صحيح K] .